

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات

التأديبية وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٥ لسنة ٢٠١٤ الصادر فى ٢/٩/٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٦/٤/٢٠١٦ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُفصل الأستاذة / شروق هشام أحمد فؤاد إبراهيم جنينة - معاون النيابة الإدارية - من وظيفتها بغير الطريق التأديبى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى